

سنن أبي داود

67 - حدثنا أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالا ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سليط بن أيوب عن عبيد بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري ثم العدوي عن أبي سعيد الخدري قال .

لحوم فيها يلقي بئر وهي بضاعة بئر من لك يستقى إنه له يقال وهو A رسول سمعت Y الكلاب والمحائض وعذر الناس فقال رسول A " إن الماء طهور لا ينجسه شيء " . قال أبو داود سمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها قال أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة قلت فإذا نقص؟ قال دون العورة قال أبو داود وقدرت أنا بئر بضاعة بردائي مددته عليها ثم زرعته فإذا عرضها ستة أذرع وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه هل غير بناؤها عما كانت عليه؟ قال لا ورأيت فيها ماء متغير اللون . K

صحيح